

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٦٠ لسنة ١٩٦٢

بإعارة السيد المهندس محمد شبيب مصطفى إلى مؤسسة الكهرباء والغاز بمدينة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة ؛
وعلى المادة الثامنة من القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٦١ في شأن اسقاط الالتزام الممنوح لشركة ليون وانشاء مؤسسة الكهرباء والغاز بمدينة الاسكندرية ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الإسكان والمرافق ؛

قرر :

مادة ١ - يعار السيد المهندس محمد شبيب مصطفى وكل وزارة الإسكان والمرافق المساعد إلى مؤسسة الكهرباء والغاز بمدينة الاسكندرية للقيام بأعمال مدير عام المؤسسة المشار اليها وذلك لمدة سنتين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ في الحجة سنة ١٣٨١ (١٢ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٤ لسنة ١٩٦٢

بإعارة مدير عام وزارة الإسكان والمرافق مديرا عاما لمؤسسة المصرية التعاونية للإسكان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٠٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن الإعارات ؛

وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٧ باصدار قانون المؤسسات العامة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة والملحق المرفق به ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسؤولياتهم بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعار السيد المهندس محمد فتحى عيد المفتش العام بالإدارة العامة للبنى بوزارة الإسكان والمرافق مديرا عاما للمؤسسة المصرية التعاونية للإسكان لمدة سنتين من تاريخ امتلاكه العمل على أن تتحمل المؤسسة المذكورة بمرتبه وملحقاته خلال مدة الإعارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير الإسكان والمرافق تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ في الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٧ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة الشركة المصرية للبنى الحديثة (الشمس)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٦١ بكيفية تشكيل مجالس إدارات الشركات والمؤسسات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة والملحق المرفق به ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسؤولياتهم بالنسبة للمؤسسات العامة .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦٨ لسنة ١٩٦٢ بإعارة مدير عام محافظة القاهرة للشركة المصرية للبنى الحديثة (الشمس) ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة الشركة المصرية للبنى الحديثة (الشمس) على الوجه الآتى :

السيد/حسين عبد الرازق قنديل رئيسا وعضوا متديبا
السيد المهندس على عبد الرازق درويش - مدير فنى
السيد / عز الدين أحمد أبو العز - مدير إدارى
ممثل للمؤسسة المصرية العامة للبنوك
أعضاء

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الإسكان والمرافق تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ في الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر